

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء

حدثنا عبد الله بن جعفر قال ثنا يونس بن حبيب قال ثنا ابو داود ح وحدثنا فاروق الخطابي قال ثنا أبو مسلم الكشي قال ثنا أبو الوليد وسليمان ابن حرب قالوا ثنا شعبة قال اخبرني عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول سألت ابن عباس عن السلم في النخل قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى تأكل منه أو يؤكل أو حتى يوزن فقال لابن عباس ما يوزن فقال رجل عنده حتى يحزر لفظ أبي داود صحيح متفق عليه من حديث شعبة عن عمرو .

حدثنا أحمد بن اسحاق قال ثنا ابو بكر بن أبي عاصم قال ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال خرجنا للحج فلما نزلنا ببطن نخلة رأينا الهلال فقال بعضنا هو ابن ليلتين وقال بعضنا هو ابن ثلاث قال فلقينا ابن عباس فقلنا إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعضهم لليلتين فقال إن رسول الله ﷺ عده لرؤيته فهو ليلته التي رأيتموه صحيح أخرجه مسلم في كتابه عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه شعبة عن عمرو نحوه وحدثناه أبو بكر بن خالد قال ثنا الحارث بن أبي أسامة قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شعبة قال ثنا عمرو عن أبي البختري نحوه .

حدثنا فاروق الخطابي وسليمان بن أحمد قالوا ثنا ابو مسلم الكشي قال ثنا ابو الوليد الطيالسي وسليمان بن حرب قالوا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمرة حتى تطلع صحيح متفق عليه من حديث شعبة عن عمرو